# سياسة النزاهة الأكاديمية
# جامعة العين العراقية (AUIQ)

2026

ALAYEN IRAQI
UNIVERSITY
AUIQ

قسم ضمان الجودة والاداء الجامعي

## ١. المقدمة والخلفية النظامية

إدراكاً من جامعة العين العراقية بأن مواردها البشرية من تدريسيين وباحثين وطلبة هي أثمن أصولها والمحرك الأساسي لنجاحها الأكاديمي والبحثي ، وتأكيداً على التزام الجامعة بإرساء بيئة عمل مستقرة وآمنة وعادلة تعزز الانتماء والنزاهة ؛ تضع الجامعة هذه السياسة لتشكل إطاراً تنظيمياً صارماً يحكم الأمانة العلمية .

تتسق هذه السياسة وتتكامل بشكل مباشر مع القوانين واللوائح التالية المعمول بها في الجامعة:

- **قانون العمل العراقي وقانون الخدمة الجامعية** وتعليمات وزارة التعليم العالي والبحث العلمي .
- **لائحة السلوك الوظيفي رقم (١) لسنة ٢٠١٦ والتعديل الأول لها** الصادرة عن هيئة النزاهة العراقية.
- **سياسة تسويق وحماية الملكية الفكرية** الخاصة بجامعة العين .
- **سياسة الأمن الوظيفي** المعتمدة في الجامعة .

## ٢. أهداف السياسة

تهدف هذه السياسة إلى تحقيق الآتي:

- ترسيخ مبادئ الأمانة العلمية والنزاهة الأكاديمية في كافة الأنشطة البحثية والتعليمية .
- بناء ثقافة مؤسسية قائمة على الاحترام المتبادل والعدالة والشفافية والمساءلة .
- حماية الحقوق الفكرية والمعنوية والتجارية للمبدعين من منسوبي الجامعة وضمان استثمارها الرشيد .
- توضيح وتحديد واجبات الموظفين والتدريسيين والطلبة بدقة لا تقبل اللبس وضمان تطبيقها بعدالة .

## ٣. نطاق التطبيق والفئة المستهدفة

تطبق أحكام هذه السياسة بصورة إلزامية ودون أي استثناء على جميع تشكيلات جامعة العين العراقية ، وتستهدف تحديداً :

١. أعضاء هيئة التدريس والمحاضرين .
٢. الباحثين في المراكز البحثية المتخصصة .
٣. طلبة الدراسات العليا وطلبة الدراسات الأولية (في بحوث التخرج والمشاريع البحثية .(
٤. المشاركين في المشاريع الابتكارية وحاضنات التكنولوجيا بالجامعة .

## ٤. المبادئ والقواعد الأساسية للنزاهة الأكاديمية والسلوك الوظيفي

التزاماً بـ "لائحة السلوك الوظيفي" و"سياسة أخلاقيات الملكية الفكرية"، يتعين على كافة المستهدفين التقيّد بالقواعد التالية:

- **الأداء النزيه والمخلص :**أداء الواجبات الأكاديمية والوظيفية بكل أمانة، ونزاهة، وإخلاص، وحيادية، وحرص على المصلحة العامة للجامعة.
- **منع تضارب المصالح :**الامتناع عن القيام بأي نشاط من شأنه أن يؤدي إلى نشوء تضارب بين مصالح الجامعة ومسؤولياتها الأكاديمية وبين المصالح الشخصية للتدريسي أو الباحث.
- **الموضوعية وعدم التمييز :**تقديم الخدمات التعليمية والبحثية للطلبة والمراجعين بكل حيادية دون تمييز على أساس الجنس، أو العرق، أو الدين، أو الطائفة، أو المعتقد، أو الانتماء السياسي.

- **الالتزام بالقوانين والتعليمات :**الحرص الكامل على الإلمام بالقوانين والأنظمة والتعليمات النافذة ذات العلاقة بالعمل الأكاديمي والبحثي وتطبيقها دون إخلال أو إهمال.
- **السرية والأمانة المعلوماتية :**الالتزام التام بسرية المعلومات، وحماية خصوصية البيانات البحثية، وتطبيق معايير (FAIR)لإدارة البيانات والمعلومات الفكرية .

**٥. أشكال المخالفات الأكاديمية والفكرية**

يُعَد سلوكاً مخالفاً للنزاهة الأكاديمية والملكية الفكرية كل من الأفعال الآتية:

١. **السرقة الأدبية والانتحال الفكري :**نسخ نصوص أو أفكار أو ابتكارات والادعاء بملكيّتها دون توثيق علمي للمصادر الأصيلة .
٢. **التلاعب الفكري والبحثي :**تشويه النتائج العلمية أو اختلاق بيانات بحثية وهمية (تزوير وتزييف .(
٣. **عدم التزام أخلاقيات البحث :**نشر بحوث مشتركة دون إدراج أسماء المشاركين الفعليين أو استغلال جهود الطلبة في المشاريع الابتكارية دون حفظ حقوقهم المعنوية والتجارية .
٤. **مخالفة معايير الجودة الفكرية :**تقديم بحوث لا تلتزم بأصول الابتكار الأصيل وأدوات فحص الانتحال المعتمدة من الجامعة .

**٦. الحوكمة والهيكل التنظيمي للنزاهة والملكية الفكرية**

لضمان تفعيل الرقابة والمتابعة بشكل مؤسسي، تتكامل الأدوار التنفيذية وفق الهيكل التالي:

- **مساعد رئيس الجامعة للشؤون العلمية :**يتولى الإشراف العام على أنشطة البحث العلمي والنزاهة الفكرية باعتباره المالك الأساسي لسياسة الملكية الفكرية .
- **اللجنة المركزية للبحث العلمي :**السلطة التنظيمية العليا لوضع الخطط والضوابط البحثية ومتابعتها .
- **لجنة نزاهة الملكية الفكرية / لجنة أخلاقيات الملكية الفكرية :**اللجان المتخصصة بمراجعة المشاريع، ومتابعة قضايا الانتحال أو التلاعب الفكري، وضمان النزاهة في استثمار الحقوق .
- **شعبة الشؤون القانونية وعمادات الكليات :**الجهات المسؤولة عن التحقيق وتطبيق الإجراءات الانضباطية والتأديبية عند رصد المخالفات .

**٧. الإجراءات الانضباطية والتظلمات**

تطبيقاً لسياسة الأمن الوظيفي ولائحة السلوك الوظيفي، تخضع المساءلة الأكاديمية للضوابط التالية:

- **مبدأ التدرج العادل :**يتم تطبيق العقوبات الانضباطية بشكل متدرج وعادل (من الأخف إلى الأشد) بما يتناسب تماماً مع حجم المخالفة الأكاديمية المرتكبة ومراعاة سوابق الموظف أو التدريسي .
- **حق الدفاع عن النفس :**تكفل الجامعة للمنسوبين والطلبة حق الدفاع عن النفس واستماع اللجان المختصة لأقوالهم ومبرراتهم قبل إصدار أي عقوبة .
- **سرية التحقيق والشكاوى :**تُعامل جميع قضايا الانضباط والشكاوى والتظلمات الأكاديمية بسرية تامة، ولا يجوز الإفصاح عنها إلا للمعنيين المباشرين مع حماية المتظلم من أي إجراءات انتقامية .
- **المساءلة القانونية الكبرى :**الإخلال الصارخ ببنود النزاهة والتزوير يعرض المخالف للمساءلة القانونية العامة وفقاً للقوانين العراقية النافذة.

## ٨. آليات الدعم والتحفيز لتعزيز النزاهة

تؤمن الجامعة بأن حماية النزاهة تتطلب التوعية والتحفيز، لذا تلتزم بـ:

- **التدريب المستمر :**توفير ورش عمل دورية للباحثين والطلبة حول أصول الكتابة الأكاديمية، والتوثيق العلمي، وآليات تسجيل براءات الاختراع .
- **أدوات الفحص والتدقيق :**توفير خدمات فحص الأصالة الفكرية لضمان التزام الابتكارات بمعايير الأمانة العلمية قبل النشر أو التسجيل .
- **المكافآت التنافسية :**تقديم حوافز مادية ومعنوية (شهادات تقدير، جوائز سنوية) للبحوث والابتكارات المتميزة والمتزامنة مع أعلى معايير الجودة والأمانة العلمية .

## ٩. سريان السياسة والمراجعة الدورية

- **السريان :**تسري هذه السياسة وتطبق على جميع الكليات والأقسام دون استثناء فور اعتمادها من مجلس الجامعة واللجنة العليا لرسم السياسات الجامعية .
- **التوافق :**يجب ألا تتعارض أي من بنود هذه السياسة مع القوانين النافذة لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي العراقية .
- **المراجعة :**تخضع هذه السياسة لمراجعة وتقييم دوري شامل كل (٣ إلى ٥ سنوات) لضمان مواكبة المستجدات العلمية والقانونية .

Republic of Iraq
Ministry of Higher Education and
Scientific Research
AUIQ

جمهورية العراق
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة العين العراقية
اللجنة العليا لرسم السياسات الجامعية
سياسة تقييم وادارة المخاطر

**اللجنة العليا لرسم السياسات الجامعية**

**جامعة العين العراقية**

الموافقة النهائية:

التوقيع:

التاريخ: ٢٠٢٦/٧/٦

## سريان السياسة:

تطبق هذه السياسة اعتباراً من ( ٢٠٢٦/٧/٦ ) ولتلتزم جميع الكليات بها دون استثناء. (تكون بنود هذه السياسة سارية المفعول على ان لا تتعارض مع التعليمات والضوابط والقوانين النافذة لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي).

ALAYEN IRAQI UNIVERSITY AUIQ